دور المرأة المسلمة في النصيحة

تأليف

د. رضا بوشامة

أستاذ الحديث في كلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر

دار الفضيلة

للنشر والتوزيع

دور المرأة المسلمة في النصيحة

د. رضا بوشامة
أستاذ الحديث في كلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر

دار الفضيلة
للنشر والتوزيع

الطبعة الثانية لدار الفضيلة
(1435هـ ـ 2014م)

رقم الإيداع: 1266 ـ 2013

ردمك: 0 ـ 74 ـ 866 ـ 978ـ 9947

دار الفضيلة للنشر والتوزيع

العنوان: حي باحة (03)، رقم (28) الليدو ـ المحمدية ـ الجزائر
هاتف وفاكس: 63 19 51 021
النقال: 92 99 06 0559

التوزيع: 08 53 62 0661

البريد الإلكتروني: darelfadhila@hotmail.com
موقعنا على الشبكة العنكبوتية: www.rayatalislah.com

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله الَّذي كرَّم بني آدم ـ ذكرَهم وأنثاهم ـ على كثير ممَّن خلق، وأبان لهم طريق الهداية والاستقامة، فشرع لهم شرائعَ في هذه الحياة الدُّنيا، ولم يفرِّق بين الذَّكر والأنثى في وجوب طاعته واتِّباع صراطِه، فأوجبَ على الجنسين واجباتٍ، وفرَضَ عليهم فرائضَ، وأعطى كلَّ ذي حقٍّ حقَّه، فللرَّجل حقُّه وللمرأة حقُّها، فلم تعرفِ البشريَّةُ دينًا عُني بالمرأة أجملَ عنايةٍ وأتمَّ رعايةٍ وأكملَ اهتمامٍ كالإسلام.

رفع مكانتَها وعظَّم منزلتَها، فصار لها المقامُ الأعلى، وأصبحت تتمتَّع بشخصيَّةٍ محترَمة وحقوقٍ مقرَّرة وواجباتٍ

معتبرةٍ، فأشاد بفضلها، ورفع شأنَها، وعدَّها نعمةً عظيمةً، يجب مراعاتها والعناية بها، وجعلها شقيقةَ الرَّجل؛ لأنَّ أصلَ خلقتهما واحدٌ، كما قال ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ: «**إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ**»(١).

رعَى حقَّها طفلةً، وحثَّ على الإحسان إليها، فعن أنس ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ القِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ**»(٢).

ورعى حقَّها أمًّا، فدعا إلى إكرامها إكرامًا خاصًّا، وحثَّ على العناية بها، ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾﴾ [سُورَةُ الإِسْرَاءِ].

بل جعل حقَّ الأمِّ في البرِّ آكدَ من حقِّ الأب، فعن بَهْزِ

---

(١) أخرجه أبو داود في «السُّنن» (٢٣٦)، وصحَّحه الألباني في «السِّلسلة الصَّحيحة» (٢٨٦٣).

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٦٣١).

ابنِ حَكِيمٍ عن أبيه عن جدِّه قال: قلتُ: يَا رَسُولَ الله! مَنْ أَبَرُّ؟ قَالَ: «**أُمَّكَ ثُمَّ أُمَّكَ ثُمَّ أُمَّكَ ثُمَّ أَبَاكَ ثُمَّ الأَقْرَبَ فَالأَقْرَبَ**»(١).

رعى حقَّها زوجةً، وجعل لها حقوقًا عظيمة على زوجها، من المعاشرة بالمعروف والإحسان والرِّفق بها والإكرام، قال ﷺ: «**أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا؛ فَإِنَّهُنَّ عَوَانٍ عِنْدَكُمْ**»(٢).

رعى الإسلامُ حقَّها أختًا وعمَّةً وخالةً، فقال ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ: «**الخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ**»(٣).

فهذه بعضُ حقوق المرأة الَّتي بيَّنها الإسلام ودعا إليها، فمنزلة المرأة أكبرُ ممَّا يتصوَّرُه من يدعو إلى تحريرها بزعمه.

والمرأة ـ أيضًا ـ في تعاليم الإسلام كالرَّجل مطالبة

---

(١) أخرجه أبو داود في «السُّنن» (٥١٣٩)، وصحَّحه الألباني في «إرواء الغليل» (٨٣٧).

(٢) أخرجه التِّرمذي في «جامعه» (١١٦٣).

(٣) «صحيح البخاري» (٢٦٩٩).

بالتَّكاليف الشَّرعيَّة، وفيما يترتَّبُ عليها من جزاءات وعقوبات، قال الله تعالى: ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾ ﴾ [سُورَةُ النِّسَاءِ]، وقال: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [سُورَةُ النَّحْلِ].

فتحمُّلها لأمانة الإسلام كغيرها من الرِّجال؛ من العَمل بتعاليمه والدَّعوة إلى قيمه وأخلاقه، فلا يمكن إبعادُها عن المجتَمع المسلم؛ لأنَّ تأثيرَها فيه واضح وجليٌّ.

فإذا كانَ حالُ المرأةِ ما ذُكِر، لها حقوقٌ وعليها واجبات، كانت جزءًا لا يتجزَّأ من هذا المجتَمع، فهي أهلٌ للثِّقة ومحلٌّ للاستشارة، بل كانت في الزَّمن الأوَّل مَدْرَسَةً للأجيال، تربِّيهم وتُعلِّمهم، وتَهديهم إلى السَّبيل الواضح، والصِّراط المستقيم، بما آتاها اللهُ تعالى من التَّأثير على قلوب غيرها ذكرانًا وإناثًا، فلذلك لم تخرج عن أن تكون ناصحةً

لغيرها فيما تَراه من عدول عن الحقِّ واتِّباع لسُبل الضَّلال، وهي داخلةٌ في قول النَّبيِّ ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ ومُطالَبةٌ بتحقيقه: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»، قُلنا: لمن؟ قال: «للهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»[1].

فهي ناصحة، ومبيِّنة، وهادية، ومربِّية، ونصائحها لغيرها تجعل من الحياة حياةً مستقرَّةً مليئةً بالاطمئنان والسَّعادة؛ لأنَّها تستطيع ردَّ النُّفوس عن الخطأ بتنبيهها وإرشادِها إلى ما يُصلحُها ويُسدِّدُها؛ حبًّا للمنصوح ورغبة في استقامة حاله وصلاحِها، لِمَا أوتِيَت من حسن البيان ونيَّة صادقة وعاطفة جيَّاشة، تجعلها تذهبُ بعقول العُصاة إلى برِّ الأمانِ وشاطئ الخير والفَلاح.

وفي هذَا البحث إبرازٌ لما ينبغي أن تكونَ عليه المرأةُ في مجال الدَّعوة بشكل عامٍّ ومجال النُّصح بشكل خاصٍّ.

---

(١) «صحيح مسلم» (٥٥).

وهذه المرأة جزءٌ من هذَا المجتمع، فهي بنت، وأخت، وزوجة، وأمٌّ، وتارةً تكون في مسكنها، أو مسكن أبويها، وتارةً تكون خارج بيتها مع زميلاتها وصواحبَاتها، وفي كلِّ هذه الأحايين ترى وتسمع ما يقوله ويفعلُه من هنَّ بجوارها، إمَّا مِن خير أو شرٍّ.

وشرعُنا الحنيف قَد أمر المرأة كما أمر الرَّجل عند رؤية المنكر تغييرَه، فقال تعالى: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ [التوبة: ٧١].

وقال ﷺ: «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلَكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**»[(١)].

وهذا عامٌّ يشمل الرَّجل والمرأة على حدٍّ سواء، فتغييرها للمُنكر يكون وفقَ الضَّوابط الشَّرعيَّة، والنُّصح من تلك الضَّوابط، فتنصح لغيرها من بنات جنسِها بما أوتيت

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٤٩).

من علم ومعرفة وحكمة.

وفي القُرون الفاضلة نماذج من نصائح المرأة لغَيرها سواء كانت في بيتها أو خارجَه، لذا رأيتُ تقسيمَ البحث إلى فصلين، وكلُّ فصل احتوى على مباحث، وفي آخر البحث ذكرت خاتمةً فيها بعضُ الوصايا للمرأة في مجال النُّصح، والله الموفِّق لكلِّ خير.



الفصل الأول

دور المرأة في النُّصح داخل البيت وصفاتها

* تمهيد:

إنَّ قَرَار الأنثى في البيت فطرة فطرها عليه المولى عَزَّوَجَلَّ، والنَّاظر في نفسيَّة المرأة يجدها لا تتضايق من بقائها في البيت، فمُنذ نعومة أظفارها تحبُّ القرارَ في البيت تلعب فيه وتلهو، خلافًا للذَّكر الَّذي قد يُعاقب بحبسه في البيت من أجل تأديبه، وزاد الله هذه الفطرة بيانًا أن أمرها بالقَرار في البيوت؛ فقال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣]؛ ولأنَّ الله تعالى أناط بها عدَّة أعمال وواجبات داخل هذا البيت.

والمرأة داخل بيتها ـ في الغالب ـ إمَّا أن تكون أمًّا أو بنتًا أو أختًا أو زوجةً، ولكلٍّ صنفٍ من هذه الأصناف واجباتٌ وفرائضُ داخل البيت الَّذي تعيش فيه، فوظيفتها في الإسلام لا تقتصر على كونها أمًّا فقط، بل لها وظيفة كأمٍّ وأخت وبنت وزوجة، فهي راعية لشئون زوجها، ومربيَّة وحاضنة لأطفالها، وهي الرَّفيق الأمين والخِلُّ الوفيُّ.

ومِن تلكُم الوظائف والأعمال النُّصح لأهل الدَّار الَّذي تسكنه وتقطنه؛ فهي جزء منهم، وعضو فعَّال فيهم، وفي هذه المباحث أتناول طريقة نصح المرأة لغيرها ممَّن هم أهل بيتها.



دور الأمِّ في نصح أبنائها

الأمومة صفة من صفات المرأة عظيمةُ القدر، رفيعة المنزلة، رتَّب الله تعالى أحكامًا كثيرةً بصفتها أمًّا لأبنائها من الحمل، والإرضاع، والرَّأفة، والرَّحمة، وغير ذلك من الأمور النَّابعة من قلبها، وعاطفتها الجيَّاشة نحوَ أولادها، فهي الحامل، وهي المرضع، وهي المربيَّة، وهي السَّاهرة في سبيل راحة الأبناء؛ لذلك كان جزاؤها أن جعل الله تعالى الجنَّة تحت قدميها، فعن معاوية بن جاهمة السَّلمي رضي الله عنه أنَّه جاء إلى النَّبيِّ ﷺ فقال: يا رسُول الله! أردتُ أن أغزُوَ وقد جئت أستَشيرك، فقال: «هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟»، قال: نعم! قال: «فَالْزَمْهَا فَإِنَّ الجَنَّةَ تَحْتَ رِجْلَيْهَا»[1].

(١) رواه النَّسائي في «السُّنن» (٣١٠٤)، وحسَّنه الألباني في «إرواء الغليل» (٥/ ٢١).

والأمُّ في بيتها راعية ومسؤولة عن أبنائها، فهي الَّتي تبقى الزَّمنَ الطَّويل معهم دون الأب؛ لأنَّه في الغالب مشغولٌ بأمور المعاش خارجَ البيت، لذا فإنَّ بقاءها مع الأبناء، واحتكاكَها بهم أكثر منه، خاصَّة في السِّنين الأولى، لذا كان لزامًا عليها العمل على تربية الأبناء، ونصحهم، وتذكيرهم بواجباتهم اتِّجاه ربِّهم واتجاه مجتمعهم، ولا شكَّ أنَّ تأثير المرأة على قلوب الأبناء ممَّا لا ينكره أحد، بل نسب النَّبيُّ ﷺ التَّغييرَ الَّذي يطرأ على فطرة المولود لأبويه كليهما، ولم يجعله خاصًّا بالرَّجل فقط، فقال: «**مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتِجُ البَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ، هَلْ تُحُسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟**»[1].

(١) رواه البخاري في «الصَّحيح» (١٣٥٩)، ومسلم في «الصَّحيح» (٢٦٥٨).

فينبغي لها أن تعتني أوَّلَ ما تعتني به تعليمَهم العقيدةَ الصَّحيحة السَّليمة، وتوحيدَ الخالق، ثمَّ معرفةَ سيِّد الخلق واتِّباعَه وحبَّه، وغير ذلك من أمور الدِّين الواجب معرفتها.

وكانت نساءُ السَّلف حريصات على نصح أبنائهنَّ، فعن حذيفة ﷺ قال: سألتني أمِّي متى عَهْدُك؟ تعني بالنَّبيِّ ﷺ، فقلت: ما لي به عهد منذ كذا وكذا، فنالت منِّي، فقلت لها: دعيني آتي النَّبيَّ ﷺ فأصلِّيَ معه المغرب وأسأله أن يستغفر لي ولكِ، فأتيتُ النَّبيَّ ﷺ فصلَّيْت معه المغرب، فصلَّى حتَّى صلَّى العشاء، ثمَّ انفتل فتبعتُه، فسمعَ صوتي فقال: «مَنْ هَذَا؟ حُذَيْفَةُ؟»، قلتُ: نعم؛ قال: «مَا حَاجَتُكَ غَفَرَ اللهُ لَكَ وَلِأُمِّكَ؟»، قال: «إِنَّ هَذَا مَلَكٌ لَمْ يَنْزِلِ الأَرْضَ قَطُّ قَبْلَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيَّ، وَيُبَشِّرَنِي بِأَنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَأَنَّ

الحَسَنَ وَالحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الجَنَّةِ»[1].

فهذه أمُّ حذيفة رضي الله عنها تنصح ابنَها بأن يتعاهَد زيارة النَّبيِّ ﷺ ليزداد به إيمانًا وحبًّا، فلمَّا لم يكنْ قريبَ عهدٍ برؤيته أغلظت له في القَول وعاتبته؛ حتَّى يتفطَّن إلى أمر قَد يستَصغره وهو عظيم، وهذا من نصح الوالدةِ لولدِها وبيان ما ينبغي أن يكونَ عليه.

وتعملُ الأمُّ أيْضًا على تذكير أبنائها بالطَّاعات والعبادات، وقَد أمر النَّبيُّ ﷺ الأولياءَ بأمر أبنائهم بالصَّلاة فقال: **«مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي المَضَاجِعِ»**[2].

---

(١) أخرجه التِّرمذي في «الجامع» (٣٧٨١)، وأحمد في «المسند» (٣٨/٣٥٣).

(٢) أخرجه أبو داود في «السُّنن» (٤٩٦)، وأحمد في «المسند» (١١/٣٦٩).

وكذلك ينبغي على الأمِّ أن تحرص على نصح أبنائها بأن يتخلَّقوا بالأخلاق الفاضلة، والآداب الرَّفيعة، وتُربِّيهم على ذلك؛ لأنَّ الأمَّ مدرسة لهذه الأجيال، فبها يستقيمون ومنها ينهلون.

فعَن أنس رضي الله عنه قال: قدم النَّبيُّ ﷺ المدينةَ وأنا ابن تسع سنين، فانطلقَت بي أمِّي أمُّ سُلَيْمٍ إلى نبيِّ الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله! هذا ابني استَخْدِمْه، فخدمتُ النَّبيَّ ﷺ تسعَ سنين، فما قال لي لشيءٍ فعلتُه: لم فعلتَ كذا وكذا، وما قال لي لشيءٍ لم أفعله: ألا فعلتَ كذا وكذا.

وأتاني ذات يومٍ وأنا ألعب مع الغلمان ـ أو قال: مع الصِّبيان ـ فسلَّم علينا، ثمَّ دعاني فأرسلني في حاجةٍ، فلمَّا رجعت قال: «لَا تُخْبِرْ أَحَدًا»، فاحتُبِستُ على أمِّي، فلمَّا أتيتُها قالت: يا بنيَّ، ما حبَسك؟ قلتُ: أرسلني رسول الله ﷺ في حاجةٍ له، قالت: وما هي؟ قلتُ: إنَّه قال: «لَا تُخْبِرَنَّ بِهَا

أَحَدًا»؛ قالت: أي بُنيَّ، فاكتُم على رسُول الله ﷺ سِرَّه[1].

فهذه نصيحةٌ من أمِّ أنس لأنَس أن لا يبوحَ بسرِّ رسول الله ﷺ، توصي ابنَها وتنصَحُه بهذا الخلق الرَّفيع، ولا يستهويها الشَّيطانُ بأن تتطلَّع إلى معرفة هذا السِّرِّ.

وذكر الشَّيخ محمَّد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ فوائدَ هذا الحديث، ومنها قال: «حسنُ تربية أمِّ سُليم لابنها حيثُ قالت: لا تخبرَنَّ أحدًا بسِرِّ رسول الله ﷺ، وإنَّما قالت له ذلك ـ مع أنَّه لم يخبرْها ولم يخبر غيرَها ـ تأييدًا له وتثبيتًا له وإقامةً للعذر له؛ لأنَّه أبى أن يخبرها؛ لأنَّه سرُّ رسول الله ﷺ، فقالت: لا تخبرنَّ به أحدًا، كأنَّها تقول: أنا أوافقُك على هذا فاستَمسك به»[2].

وكذلك كانت أمُّ الدَّرداء الصُّغرى ـ رحمها الله ـ تحرص على تعليم الصِّبيان ونُصحهم على الخُلق الحسن، فعن عبد ربِّه

---

(١) رواه مسلم في «الصَّحيح» (٢٤٨٢)، وأحمد في «المسند» (٢٠/ ١٨٢) واللَّفظ له.

(٢) «شرح رياض الصَّالحين»: باب حفظ السِّر (٤/ ٤٣).

ابن سليمان بن عُمَير قال: «كانت أمُّ الدَّرداء تكتب لي في لوحي فيما تعلِّمني من الحكمة: تعلَّموا الحكمةَ صِغَارًا تعمَلُوا بها كبارًا، وإنَّ كلَّ زارعٍ حاصدٌ، ما زَرع من خير أو شرٍّ»[1].

وعن عثمان بن حيَّان قال: «أكلنا مع أمِّ الدَّرداء طعامًا فأغفَلنا: الحمدُ لله، فقالت: يا بنِيَّ! لا تَدَعوا أن تؤدموا طعامكم بذكر الله؛ أَكْلٌ وحمدٌ خيرٌ من أكل وصمتٍ»[2].

وكانت العاليةُ بنتُ شريك ـ وهي أمُّ الإمام مالك ابن أنس رحمهما الله ـ تنصح ابنَها قبل تعلُّم العلم أن يتعلَّم الأدب والوقار والحِلم.

قال مُطرِّف: قال مالك: قلت لأمِّي: أذهب فأكتبُ العلمَ؟ فقالت: تَعالَ فَالْبَسْ ثيابَ العلمِ، فألبستني ثيابًا مشمَّرة ووضعَت الطَّويلة على رأسي وعمَّمَتني فوقَها، ثمَّ قالت: اذهَب فاكتُب الآن.

---

(١) «تهذيب الكمال» (٣٥/ ٣٥٥).

(٢) «تهذيب الكمال» (٣٥/ ٣٥٧).

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «كانت أمِّي تُعمِّمني وتقولُ لي: اذهبْ إلى ربيعةَ فتعلَّمْ مِن أدبه قبل علمِه»[1].

فهذه بعضُ الصُّور من نُصح الأمَّهات لأبنائهنَّ، فحريٌّ بالأمِّ أن تأتسيَ بهنَّ وتعملَ عملهنَّ.



(١) «ترتيب المدارك» للقاضي عياض (١/ ١٣٠).

دور البنت في نصح والديْها

قد يُنعم اللهُ تعالى على الأبناء الاستقامة على دين الله دون آبائهم، وفي واقعنا المعاصر الكثير منَ النَّماذج، فعِوَض أن يكونَ الأب أو الأمُّ القدوةَ الصَّالحةَ للبنت، نجد أنَّ البنتَ قد رزقها الله حبَّ الدِّيانة والاستقامة، إلَّا أنَّها تجد أمامها عقباتٍ كثيرةً، أكبرُ تلك العقبات الوالدان، خاصَّةً في بعض المجتمعات المتغرِّبة الَّتي تأثَّرت بالحضارة الغربيَّة، وأيُّ حضارة؟!

وكثير من البنات تشتكي سوءَ معاملةِ الوالدين لها؛ لأنَّها ارْتَدَتْ الحجاب الشرعيَّ، أو الْتَزَمَتْ بعبادة ربِّها وطاعتِه، فتركت الكثير من المحرَّمات كالاختلاط والغناء والأسفار المحرَّمة والمجالس المنهيِّ عنها وغير ذلك.

ومنهنَّ مَن تتساءل عن طريقة تعاملها مع الوالدين،

أتكتفي بالصَّبر على الطَّاعة، والصَّبر على الأذى، أم يكون لها رَدَّةُ فعل تجاههما.

ولا شكَّ أنَّ البنت مطالبة بطاعة والديْها في غير معصية الله، وإرضائهما، والعملِ على راحتِهما راحةً جسديَّة وراحة نفسيَّة.

وأهمُّ ذلك كلِّه نفعهما، وتعليمهما، وتقريبهما من الله، وإبعادهما عن سخطه وناره، وهذا أحسنُ ما تهديه البنت لوالديها، وأعظم البرِّ بهما أن تكون السَّببَ في دخولهما الجنَّة ونجاتِهما من النَّار.

ولا يتحقَّق هذا إلَّا ببذلِ النُّصح لهما بالحكمة البالغة، وحسن الكلام والفِعال؛ لأنَّ الإنسان ـ في الغالب ـ إذا كان بعيدًا عن الله لا يقبلُ النُّصح ممَّن هو دونه، فكيف يقبله ممَّن كان هو السَّببَ في وجوده؟!

فلا بدَّ للبنت أن تجعل هذا الأمر نصب عينيها، وتتيقَّن أنَّه لا بدَّ لها من الصَّبر على ذلك وهذا من أعظم البرِّ بهما.

فتنصحهما بين الحين والآخر في الأمور الَّتي ترى أنَّهما

بعيدان عنها، كالوقوع في الشِّركيَّات من دعاء غير الله تعالى وعبادة القبور والذَّهاب للسَّحرة والكُهَّان وغير ذلك من أنواع الشِّرك المنافي للتَّوحيد الخالص.

وتحرص - أيضًا - على بيان أركان الإسلام ودعوتهما إلى امتثال أوامر الله تعالى بإقامة الصَّلاة وإيتاء الزَّكاة وغير ذلك من الشَّرائع، وتركِ المنهيَّات والمنكرات من المحرَّمات والأخلاق السَّافلة، كلُّ ذلك بالحكمة والتَّودُّد إليهما ورحمتِهما والإحساسِ بالتَّقصير في جانبهما، ولو كانا مشرِكَيْنِ أو عاصِيَيْنِ.

فعَن أسماء بنتِ أبي بكر رضي الله عنهما قالت: قَدِمت عليَّ أمِّي وهي مشركة في عهد رَسول الله ﷺ، فاستفتيتُ رسولَ الله ﷺ، قلتُ: إنَّ أمِّي قدِمت وهي راغبة، أفأصِلُ أمِّي؟ قال: «نَعَمْ صِلِي أُمَّكِ»[1].

وفي قصَّة إسلام أمِّ أبي هريرة الكثيرُ من العظات والعبر في الطَّريقة المُثْلى الَّتي ينبغي أن تكونَ عليها البنتُ من

(١) رواه البخاري في «صحيحه» (٢٦٢٠)، ومسلم في «صحيحه» (١٠٠٣).

الحرص على هداية والديْها والصَّبر على الأذى منهما والإحساس بالتَّقصير في جانبهما.

فعن أبي هريرة ﷺ قال: كنت أدعو أمِّي إلى الإسلام وهي مشركة، فدعوتها يومًا فأسمعتني في رسول الله ﷺ ما أكره، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ وأنا أبكي، قلت: يا رسولَ الله! إنِّي كنتُ أدعو أمِّي إلى الإسلام فتأبى عليَّ، فدعوتُها اليوم فأسمعتني فيك ما أكره، فادْعُ الله أن يهديَ أمَّ أبي هريرة، فقال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ»، فخرجت مستبشرًا بدعوة نبيِّ الله ﷺ، فلمَّا جئتُ فصرتُ إلى الباب، فإذا هو مجافٍ، فسمعتْ أمِّي خشفَ قدميَّ، فقالت: مكانَك يا أبا هريرة، وسمعتُ خضخضةَ الماء، قال: فاغتسلَتْ ولبسَتْ دِرعَها وعجلت عن خمارها ففتحتِ البابَ، ثمَّ قالت: يا أبا هُريرة! أشهد أنْ لا إله إلا الله وأشهد أنَّ محمَّدًا عبدُه ورسولُه.

قال: فرجعتُ إلى رسول الله ﷺ فأتيتُه وأنا أبكي من الفرح، قال: قلتُ: يا رسول الله! أبشر، قد استجاب الله دعوتَك، وهدَى

أمَّ أبي هريرة، فحمد اللهَ وأثنى عليه وقال خيرًا، قال: قلتُ: يا رسولَ الله! ادعُ الله أن يُحبِّبَني أنا وأمِّي إلى عباده المؤمنين، ويحبِّبهم إلينا، قال: فقال رسول الله ﷺ: «**اللَّهُمَّ حَبِّبْ عُبَيدَك هَذَا** ـ يعني أبا هريرة ـ **وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ، وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ**»، فما خُلق مؤمنٌ يسمع بي ولا يَراني إلَّا أحبَّني»[1].

فكذلك ينبغي على البنت أن تحرص كلَّ الحرص على استقامة والديها وهدايتهما للطَّريق المستقيم والدُّعاء لهما، وإسداء النُّصح لهما، وهذا من أعظم البرِّ بهما.

وإذا رأتِ البنتُ ما قَد يقع من الوالدين من تقصير أو جهل فلتكنِ السَّبَبَ في تصويبهما وردِّهما إلى الجادَّة، وهذا يرجع بالخير لها ولهما، وفي القصَّة الآتية أنموذجٌ من نصح البنت لوالديها، وبيانها لهما ما ينبغي اعتقادُه وفعله تجاه أمر واختيار رسول الله ﷺ، ولو كان ذلك يزعجهما ويزعجها في الظَّاهر؛ لكنَّ الخيرَ فيما اختاره ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ،

---

(١) رواه مسلم في «صحيحه» (٢٤٩١).

وهذا من كمال الإيمان به وحبِّه والانقياد له.

فعن أبي بَرزة الأسْلَمي: أنَّ جُلَيْبِيبًا كان امرأً يدخل على النِّساء، يمرُّ بهنَّ ويلاعبهنَّ، فقلتُ لامرأتي: لا يدخلنَّ عليكم جُلَيْبِيبٌ؛ فإنَّه إن دخل عليكم لأفعلنَّ ولأفعلنَّ.

قال: وكانت الأنصار إذا كان لأحدهم أَيِّمٌ لم يُزوِّجْها حتَّى يعلمَ هل للنَّبيِّ ﷺ فيها حاجةٌ أم لا، فقال رسول الله ﷺ لرجُل من الأنصار: «**زَوِّجْنِي ابْنَتَكَ**»، فقال: نعم؛ وكرامةً يا رسول الله! ونُعْمَ عيني، قال: «**إِنِّي لَسْتُ أُرِيدُهَا لِنَفْسِي**».

قال: فلمَن يا رسُول الله؟ قال: «**لِجُلَيبِيب**».

قال: فقال: يا رسول الله! أُشاور أمَّها، فأتى أمَّها فقال: رسولُ الله ﷺ يخطبُ ابنتَك؛ فقالت: نعَم، ونُعمَةُ عيني! فقال: إنَّه ليس يَخطُبها لنفسه، إنَّما يخطُبها لجُلَيْبيب.

فقالت: أجُلَيبِيبٌ إِنيهِ؟ أجُلَيْبِيبٌ إِنيهِ؟ أجليبيبٌ إِنيهِ(١)؟ لا، لَعمْر الله لا نزوِّجه.

---

(١) لفظة تستَعملها العَرب في الإنكار.

فلمَّا أراد أن يقومَ ليأتيَ رسولَ الله ﷺ فيُخبره بما قالَت أمُّها، قالت الجارية: مَن خطَبني إليكُم؟ فأخبرتْها أمُّها فقالت: أتردُّون على رسُول الله ﷺ أمرَه؟ ادفعُوني؛ فإنَّه لم يضيِّعْني.

فانطَلق أبوها إلى رسول الله ﷺ فأخبَره فقال: «**شَأْنُكَ بِهَا، فَزَوِّجْهَا جُلَيْبِيبًا**».

قال: فخرج رسُولُ الله ﷺ في غزوة له، قال: فلمَّا أفاء اللهُ عليه قال لأصحابه: «**هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟**».

قالوا: نفقِدُ فلانًا ونفقِدُ فلانًا.

قال: «**انْظُرُوا هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟**»، قالوا: لا.

قال: «**لَكِنِّي أَفْقِدُ جُلَيْبِيبًا**»، قال: «**فَاطْلُبُوهُ فِي القَتْلَى**».

قال: فطلبوه فوجَدوه إلى جنب سَبعة قد قَتلهم، ثمَّ قتلوه؛ فقالوا: يا رسُولَ الله ها هُو ذا إلى جنب سَبعة قد قتلَهُم، ثمَّ قتلُوه، فأتاه النَّبيُّ ﷺ فقَام عليه فقَال: «**قَتَلَ سَبْعَةً وَقَتَلُوهُ، هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ**» مرَّتين أو ثلاثًا، ثمَّ وضعَه رسُول الله ﷺ على ساعدَيْه وحفَر له، ما له سريرٌ إلَّا ساعدَا

رسول الله ﷺ، ثمَّ وضعَه في قبره، ولم يذكر أنَّه غسَّله.

قال ثابتٌ: فما كان في الأنصار أيِّمٌ أنفق منها.

وحدَّث إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ثابتًا قال: هل تعلم ما دعا لها رسول الله ﷺ؟ قال: «اللَّهُمَّ صُبَّ عَلَيْهَا الخَيْرَ صَبًّا، وَلَا تَجْعَلْ عَيْشَهَا كَدًّا كَدًّا»، قال: فما كان في الأنصار أيِّمٌ أنفق منها(١).

وذكر الحافظ أبو عمر ابن عبد البرِّ أنَّ الجارية لما قالت في خدرها: أَتَرُدُّون على رسول الله ﷺ أمره؟ تلت هذه الآية: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾(٢).



---

(١) رواه أحمد في «المسند» (٣٣/ ٢٨).

(٢) «الاستيعاب» (ص ١٣١).

دور الأخت في نصح إخوانها وأخواتها

إنَّ الإخوة والأخوات سواء تقاربت أعمارُهم أم تباعدت يشكِّلون في البيت في كثير من الأحيان مجموعةً مترابطةً فيما بينَهُم، خاصَّةً إذا كانوا منَ البالغين، فتجد في البيت الواحد جماعتَيْن، جماعة الإخوة وجماعة الأخوات، وهذا يظهر جليًّا عند الرَّاحة وخلودِ أفرادِ العائلة للنَّوم.

وفي هذا الوضع تجد أنَّ الأختَ تُفصِحُ لأختِها عن أسرارها، بل إنَّ الأخ يلجأ إلى أختِه الَّتي تكبره في السِّنِّ، ويذيعُ عندها همومَه وغمومَه، وما يلاقيه في هذه الحياة من بلاء ومحن وفتَن وصعوبات وغيرِ ذلك.

والأخت المتفطِّنة تستغلُّ هذا الشُّعورَ من إخوانها وأخواتها، وتُشْعِرُهُمْ بأنَّها في مقام النَّاصح الأمين، ولا ينبغي لها إذ استودعوا أسرارَهُم عندها أن تُفْشي هذه الأمورَ بين

أفراد العائلة؛ لأنَّ هذا مدعاةٌ لعدَم وثوقِهم بها، إلَّا فيما لا بدَّ منه لمعرفة الطَّريق الجليِّ في نصحِهم وتعريفهم بأخطائهم.

فتنظر فيما ينبغي تقديمُه من النَّصائح والتَّوجيهات لإخوتها وأخواتها فيما تراه مِن تقصيرهم في العبادات والمعاملات والأخلاق، خاصَّةً إذا كانت الأخت أكبرَهم سنًّا وأعلمهم وأتقاهم.

والنُّصح الَّذي تقدِّمه الأختُ يدعو غيرَها إلى احترامها وإكبارها عندَهم، خاصَّةً الذُّكور منهم؛ لما يَشيعُ عند النَّاس كثيرًا أنَّ أولى النَّاس بالنُّصح والهداية الذُّكور دونَ الإناث، وهذا خطأٌ في التَّصوُّر والتَّعميم.

وقد أنكرَت عائشة على أخيها عبد الرَّحمن بن أبي بكر وهو أكبر منها سنًّا، عدمَ إسباغِه الوضوءَ ونصحته بأن يتوضَّأ وضوءَ النَّبيِّ ﷺ، فعن سالمٍ مولى شدَّادٍ قال: دخلت على عائشة زوج النَّبيِّ ﷺ يوم تُوُفِّيَ سعدُ بن أبي وقَّاصٍ، فدخل عبد الرَّحمن بن أبي بكر فتوضَّأ عندَها، فقالت: يا

عبد الرَّحمن! أسبغِ الوضوء؛ فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»[1].

بل لَمَّا بلغَها أنَّه كان يُقَدِّمُ بعضَ نسائه على بعض أنكرَتْ عليه ونصحته بالعَدل، روى الزُّبير بن بكَّار بإسناده عن هشام بن عروة، عَن أبيه: أنَّ عبد الرَّحمن بن أَبي بكر الصِّدِّيق، قدم الشَّامَ في تجارة، فرأى هناك امرأةً يقال لها: ابنة الجودي، على طنفسَةٍ حولها ولائد، فأعجبَتْه، فقال فيها:

تذكَّرت ليلى والسَّماوة دونَها   فما لابنة الجودي ليلى وما ليا
وأنَّى تعاطي قلبه حارثيَّة   تُدمن بُصْرَى أو تحلُّ الجوابيا
وأنَّى تلاقيها، بلى ولعلَّها   إنِ النَّاس حجُّوا قابلا أن تُوافيا

قال: فلمَّا بعثَ عُمَر بن الخطَّاب جيشَه إلى الشَّام، قال لصاحب الجيش: إن ظفرتَ بليلى ابنة الجُودي عنوةً، فادفعْهَا إلى عبد الرَّحمن ابن أَبي بكر، فظفر بها، فدفعَها إلى

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٤٠).

عبد الرَّحمن، فأُعْجِبَ بها، وآثَرها على نسائه، حتَّى شكوْنَه إلى عائشَة، فعاتَبَتْهُ على ذلك؛ فقال: والله كأَنِّي أَرْشُفُ بأنيابها حبَّ الرُّمَّان، فأصابَها وجعٌ سقَط له فُوها، فجفَاها حتَّى اشتكَتْه إلى عائشة، فقالت له عائشَة: يا عبد الرَّحمن، لقَد أحببتَ ليلى فأفرطْتَ، وأبغضْتَها فأفرطْتَ، فإمَّا أن تُنصفَها، وإمَّا أن تجهِّزها إلى أهلِها، فجهَّزها إلى أهلِها[1].

وكذلك فعلَت حفصةُ بنتُ عُمَر بن الخطَّاب مع أخيها عبد الله بن عُمَر رضي الله عنهما أيَّام الفتنة، نصَحته أن لا يُفارِقَ الجماعةَ ولا ينزعَ يَدًا من طاعة، فحفظَتْ بذلك دماءَ المسلمين بنُصحِها لأخيها.

فعَن ابن عُمَر قال: دخلتُ على حفصة وَنَسْوَاتُها تَنْطُفُ، قلتُ: قَد كان مِن أمر النَّاس ما ترينَ فلم يجعَل لي من الأمر شيءٌ، فقالت: اِلْحَق فإنَّهم ينتظرُونَك، وأخشى

(١) «تهذيب الكمال» (١٦/ ٥٥٨).

أن يكونَ في احتباسِك عنهُم فُرقةٌ، فلم تدَعه حتَّى ذهَبَ، فلمَّا تفرَّق النَّاسُ خطب معاوية، قال: مَن كانَ يُريد أن يتكلَّم في هذا الأمر فليُطلِع لنا قرنَه، فلنَحن أحقُّ به منه ومِن أبيه؛ قال حبيب بن مسلمة: فهلَّا أجبْته؟ قال عبدُ الله: فحلَلتُ حُبْوَتِي وهممْتُ أن أقولَ: أحَقُّ بهذَا الأمر منك مَن قاتَلَكَ وأباك على الإسلام، فخشيتُ أن أقولَ كلمةً تفرِّقُ بين الجمع وتسفكُ الدَّمَ، ويُحمَل عنِّي غير ذلك، فذكرتُ ما أعدَّ اللهُ في الجنان».

قَالَ حَبِيبٌ: «حُفِظْتَ وَعُصِمْتَ»[1].

قال الحافظ ابن حجر: «مرادُه بذلك ـ أي ابن عُمر ـ ما وقع بين عليٍّ ومعاوية من القتال في صفِّين يوم اجتماع النَّاس على الحكومة بينهم فيما اختلفوا فيه، فراسلوا بقايا الصَّحابة من الحرمين وغيرهما وتواعدوا على الاجتماع

---

(١) رواه البخاري في «صحيحه» (٤١٠٨).

لينظروا في ذلك فشاور ابن عمر أختَه في التَّوجُّهِ إليهم أو عدمه، فأشارت عليه باللَّحاق بهم خشيةَ أن ينشأَ في غَيبتِه اختلاف يُفضي إلى استِمرار الفتنة»[1].

وقال ابنُ الملقِّن: «فنبَّهته حفصَة أنَّ تخلُّفَه يوجب الاختلافَ»[2].



---

(١) «فتح الباري» (٩/ ١٩٩).

(٢) «التَّوضيح شرح الجامع الصَّحيح» (٢١/ ٢٣٤).

دور المرأة في نصح زوجها

العلاقة الزَّوجيَّة علاقة وطيدة، وتُعتَبر أكثرَ العلاقات متانةً، وذلك أنَّ الزَّوجيْن يعيشان أكثرَ حياتهما مجتمعيْن، بل هما كالثَّوب يلبَسُه الرَّجل وتلبسُه المرأة كما قال تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧].

قال ابنُ كثير: «وحاصلُه أنَّ الرَّجل والمرأة كلٌّ منهما يخالط الآخَر ويُماسُّه ويضاجعُه»[١].

وإذا كان الأمر كذلك فلا شكَّ أنَّ الزَّوجة تكون أعرفَ بزوجها من غيرِها، أعرفُ بمَدخله ومخرَجه، وصفاتِه وأخلاقِه، وعبادته وتقواه، وتقف على ما يكونُ منه من تقصير في ديانته وأمانته، وهذَا ما يدعُوها أن تكونَ عونًا

(١) «التَّفسير» (٢/ ١٩٤).

له على طاعة ربِّه والتَّقرُّب منه، ولا يكونُ ذلكَ إلَّا ببذل النُّصح له، فالنَّصيحة تُبْذَل إلى القَريب قبلَ البعيد، وأيُّ قريب أقربُ من الزَّوج؟!

وكانت عائشة ﵂ تعلِّم النِّساءَ وتأمرُهُنَّ أنْ يُعلِّمْنَ أزواجهُنَّ، فعن مُعاذَة عن عائشة قالت: مُرْنَ أزواجكنَّ أن يستطيبوا بالماء فإنِّي أستَحييهم، فإنَّ رسول الله ﷺ كان يفعله[1].

قال العلامة محمَّد المختار الشَّنقيطي (ت١٤٠٥هـ): «فيه دليل أنَّ المرأة تأمر زوجَها وتنهاه إذا علمَت من أمر الدِّين ما يجهَلُه، وكذلك تبذلُ له النَّصيحة فيما تَراه خيرًا له»[2].

ونصح الزَّوجة لزوجها مدعاةٌ لوقوع المودَّةِ والألفَةِ بينهما، وهو دليلٌ على محبَّتِها ورعايتِها وإرادةِ الخيرِ له، وسواءٌ كان النُّصح له في أمر دينه أم دنياه، فالكلُّ داخل في باب النُّصح.

---

(١) رواه التِّرمذي في «جامعه» (١٩).

(٢) «شروق أنوار المنن» (١/ ٢٨٠).

ومن نماذج ذلك مناصحةُ أمِّ سلمة للنَّبيِّ ﷺ يومَ الحديبية برأيٍ سَديد في التَّعامل مع أصحابه في أمر التَّحلُّل من العُمرة.

قال الزُّهري: أخبرني عُروة بن الزُّبير، عن المِسْوَر ابن مخرمة ومروان، يُصَدِّق كلُّ واحدٍ منهما حديثَ صاحبه قال: خرج رسولُ الله ﷺ زمن الحديبية...

وذكر القصَّة بطولها وفيها: قال: فلمَّا فرغ من قضيَّة الكتابِ، قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «**قُومُوا فَانْحَرُوا، ثُمَّ احْلِقُوا**»، قالَ: فوالله ما قامَ منهُم رجلٌ حتَّى قال ذلكَ ثلاث مرَّاتٍ، فلمَّا لم يقُم منهُم أحدٌ دخَل على أمِّ سَلَمة فذكر لها ما لقي منَ النَّاس، فقالَت أمُّ سَلَمة: يا نبيَّ الله! أتحبُّ ذلك، اخرُجْ ثمَّ لا تكلِّم أحدًا منهم كلمةً حتَّى تَنْحَرَ بُدْنَك وتدعُو حالِقَك فيحلقَك، فخرجَ فلَمْ يكلِّم أحدًا منهم حتَّى فعلَ ذلك، نَحَرَ بُدْنَه ودعا حالقَه فحلقَه، فلمَّا رأوا ذلكَ قاموا فنَحَرُوا، وجعل بعضُهم يحلقُ بعضًا حتَّى

كاد بعضُهم يقتل بعضًا غمًّا...» الحديث[1].

قال الحافظ ابن حجر: «ويُحتمل أنَّها فهمت عن الصَّحابة أنَّه احتَمل عندهم أن يكونَ النَّبيُّ ﷺ أمرهم بالتَّحلُّل أخذًا بالرُّخصة في حقِّهم، وأنَّه هو يستمرُّ على الإحرام أخذًا بالعَزيمة في حقِّ نفسِه، فأشارت عليه أن يتحلَّل لينتفي عنهُم هذا الاحتمال، وعرفَ النَّبيُّ ﷺ صوابَ ما أشارت به ففعَله، فلمَّا رأى الصَّحابةُ ذلك بادروا إلى فعل ما أمرَهُم به؛ إذ لم يبقَ بعدَ ذلكَ غايةٌ تُنتظر، وفيه فضلُ المشورة، وأنَّ الفعلَ إذا انضمَّ إلى القَول كان أبلغَ من القول المجرَّد، وليسَ فيه أنَّ الفعل مطلقًا أبلغُ منَ القول، وجواز مشاورة المرأة الفاضلة، وفضلُ أمِّ سلمة ووفُور عقلِها، حتَّى قال إمامُ الحرمَيْن: لا نعلمُ امرأةً أشارت برأي فأصابت إلَّا أمَّ سلمة، كذا قال، وقد

(١) «صحيح البخاري» (٢٧٣١).

استدركَ بعضُهم عليه بنتَ شعيبٍ في أمر مُوسى»[1].

وأمَّا إذا تركتِ المرأةُ نصحَ زوجِها حينَ ترى منه تقصيرًا في دينِه، وأخلاقِه، ومعاملاتِه، فهذا نوعٌ منَ الخيانة له، فضلًا أن تكونَ هي السَّببَ في وقوعه فيما حرَّم الله تعالى من الموبقات والمنكرات، ويدلُّ على ذلك ما رواه الشَّيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْنَزِ اللَّحْمُ، ولَوْلَا حَوَّاءُ لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا الدَّهْرَ»**[2].

قال الإمام ابن هُبيرة: «قيل: إنَّ خيانتَها لزوجها أنَّها لَمَّا رأَت آدمَ قد عزَمَ على الأكل من الشَّجَرَةِ تَركتْ نصحَه في النَّهي له؛ لأنَّ ذلك ـ كان ترك النُّصح له ـ خيانة، فعلى هذا كلُّ مَن رأى أخاه المؤمن على سبيل ذلكَ فترك نصحَه بالنَّهي عن ذلكَ النَّهي فقَد خانَه»[3].

---

(١) «فتح الباري» (٦/ ٤٦٨).

(٢) «صحيح البخاري» (٣٣٣٠، ٣٣٩٩)، و«صحيح مسلم» (١٤٧٠).

(٣) «الإفصاح عن معاني الصِّحاح» (٧/ ٢٣٠).

وفي «دائرة معارف الأسرة المسلمة» ما نصُّه: «إنَّ حوَّاء لَمَّا رأت ضعفَ (آدم) ساعدته في ضعفِه، وما اعترضت عليه، فانساق إلى المعصية، والأصل أن تكون الزوجةُ الجيِّدةُ إن رأت انحرافًا من زوجها فلا تمدح هذا الانحراف، ولا تسكت عليه، بل تنصحه بأدب مرَّةً وثانيةً وثالثةً، وأن تضغط عليه بكلِّ الوسائل الممكنة وبالتَّرقِّي، تستَعمل جميعَ أساليبها العاطفيَّة والنَّفسيَّة والجسديَّة، وكما تجتَهد المرأةُ في طلب حقوقِها وأمورِها الشَّخصيَّة، فيجبُ عليها أن تجتَهد في إصلاح زوجِها، إن عقَّ والديه أو تركَ الصَّلاة أو صاحَبَ الأشرار»[1].

فالمرأة المؤمنةُ الصَّالحةُ تعينُ زوجَها على أمور دينه وإيمانه، ولها القُدرة العظيمة على تغيير مسار الزَّوج، فلتحرصِ المؤمنة على توجيهه إلى الخير بدلَ الشَّرِّ، كما قال رسول الله ﷺ: **«مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ**

(١) «دائرة معارف الأسرة المسلمة» / الموسوعة الشَّاملة.

لِلُبِّ الرَّجُلِ الحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ»[1].

فإذا كانت تُذهب لبَّ الرَّجل الضَّابط من الخير إلى الشَّرِّ، فلتكُن مفتاحًا للخير مغلاقًا للشرِّ، ولْتُذْهِبْ لبَّ الرَّجل غير الحازم إلى الخيرات بالنُّصح والتَّوجيه.

قال الحافظُ ابن حجر: «قوله «أذهَبَ» أي: أشَدَّ إذهابًا، و«اللُّبُّ» أخصُّ من العَقل، وهُو الخالص منه، و«الحازم» الضَّابط لأمره، وهذه مبالغةٌ في وصفهنَّ بذلك؛ لأنَّ الضَّابطَ لأمره إذا كانَ ينقادُ لهنَّ فغَير الضَّابط أولى»[2].

والمرأةُ النَّاصح لزوجِها أعظمُ مالٍ يَتَّخِذُهُ الإنسانُ لنفسِه، بل هي خيرٌ منَ الذَّهب والفضَّة والجواهر، فعَن ثوبان رضي الله عنه قال: لَمَّا نزلت ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ﴾ [التوبة: ٣٤] قال: كنَّا مع النَّبيِّ ﷺ في بعض

---

(١) رواه البخاري في «صحيحه» (١٤٦٢) ومسلم في «صحيحه» (٨٨٩).

(٢) «فتح الباري» (١/ ٦٨٨).

أسفاره، فقال بعض أصحابه: أُنزلَت في الذَّهب والفضَّة، لو علمنا أيُّ المال خيرٌ فنتَّخذَه؟ فقال: «**أَفْضَلُهُ لِسَانٌ ذَاكِرٌ، وَقَلْبٌ شَاكِرٌ، وزَوْجَةٌ مُؤْمِنَةٌ تُعِينُهُ عَلَى إِيمَانِهِ**»[1].



(١) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٣٠٩٤) وابن ماجه في «السُّنن» (١٨٥٦)، وصحَّحه الألباني في «السِّلسلة الصَّحيحة» (٢١٧٦).

الفصل الثاني

دور المرأة في النُّصح خارج البيت وصفاتها

* تمهيد:

تقدَّم في الفصل الأوَّل أنَّ الأصل في المرأة القرار في البيت، فهي الأمُّ، والمربيَّة، والقائمة بشؤون بيتها، وقد تخرج المرأة من هذا البيت إلى خارجه لظروفٍ تطرأ، ولم يأت في شرع الله أنَّها لا تخرج منه بتاتًا، بل لها أن تخرُجَ لحاجاتِها وفقَ الضَّوابِطِ الشَّرعيَّةِ الوَارِدَةِ في كتاب الله تعالى وسنَّةِ النَّبيِّ ﷺ، ولا أريد مِن هذه المباحث بيانَ هذه الضَّوابط فلها مجال آخر، وإنَّما بيان عمل المرأة في النُّصح خارج بيتها؛ وذلك أنَّ خروجها لا بدَّ منه في حالات كثيرة، وقد جاء ما يؤيِّد ذلك في سنَّة النَّبيِّ ﷺ.

فعن جابر بن عبد الله يقول: طُلِّقت خالتي فأرادت أن تجدَّ نخلَها فزجَرها رجلٌ أن تخرج، فأتت النَّبيَّ ﷺ فقال: **«بَلَى فَجُدِّي نَخْلَكِ، فَإِنَّكِ عَسَى أَنْ تَصَّدَّقِي أَوْ تَفْعَلِي مَعْرُوفًا»**[1].

وأيضًا فقد تخرج لأداء فرائض الله تعالى وسماع الذِّكر والتَّعلُّم والتَّعليم في مساجد أو غير ذلك، ونهى النَّبيُّ ﷺ أن يُمنعْنَ من ارتياد المساجد.

فعن ابن عُمَر رضي الله عنه قال: كانت امرأةٌ لعُمر تشهد صلاةَ الصُّبح والعشاء في الجماعة في المسجد، فقيلَ لها: لِمَ تَخرجينَ وقد تعلمينَ أنَّ عُمَر يكره ذلك ويَغار؟ قالت: وما يمنعُه أن ينهَاني؟ قال: يمنعُه قولُ رسُول الله ﷺ: **«لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ مَسَاجِدَ اللهِ»**[2].

---

(١) رواه مسلم في «الصَّحيح» (١٤٨٣).

(٢) أخرجه البخاري في «الصَّحيح» (٩٠٠) ومسلم في «الصَّحيح» (٤٤٢).

وفي رواية: «وَلَكِنْ لِيَخْرُجْنَ وَهُنَّ تَفِلَاتٌ»[1].

فإذا كانَ الأمر كذلك؛ فينبغي للمرأة أن تقفَ على واجباتها أثناء تواجدها خارج بيتها مع بنات جنسِها، سواء كانت في المسجد، أم في مكان العَمل، أم الدِّراسة، أو غيرِ ذلك منَ الأماكن الَّتي يكثر ارتيادُها لها وفق الضَّوابط الشَّرعيَّة، ومن أهمِّ الواجبات إسداءُ النَّصيحة لغَيرها؛ وذلك أنَّها تخالط ألوانًا شتَّى من النِّساء، وسترَى وتسمَع ما قد يخالف شرعَ الله من أعمال وأقوال وأفعال، فالحريصة على الخير تكونُ داعيةً إلى الله حيثُما كانت، توجِّه وتعلِّم وتنصَح، إرضاءً لربِّها، ثمَّ محبَّة في هداية بناتِ جنسها، وتجعل نصبَ عينها قولَه ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»[2]، وقوله ـ أيْضًا ـ:

(١) أخرجه أبو داود في «السُّنن» (٥٦٥).

(٢) «صحيح مسلم» (٥٥).

«وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»[1].

وفي المباحث التَّالية بيان لما ينبغي أن تكون عليه المرأة المسلمة خارج بيتها، ونماذج من سيرة السَّلف في تعاملهنَّ مع الغير من حيث النُّصحُ والتَّوجيه والإرشاد.



(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٧)، ومسلم في «صحيحه» (٥٦).

دور المرأة في النُّصح في مكان دراستها

ممَّا لا شكَّ فيه أنَّ تعليم البنات يعود بالنَّفع والخير على أمَّة الإسلام، وإهمال ذلك يعود عليهم بالضَّرر، وهذا ممَّا لا ينكره عاقل.

وفي هذه الأبيات بيان ذلك؛ في نصيحة أخوية وجَّهها الشَّيخ محمَّد البشير الإبراهيمي للشَّيخ محمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ رحمهما الله، بيَّن فيها ما ينبغي أن تكونُ عليه البنت النَّاشئة من تعليم وتثقيف، بدَلَ تركها مهملةً ممنوعةً من الكتاب والنَّظر، وهذا يعود بالبلاء والضَّرر على أمَّة الإسلام، فقال رحمه الله[1]:

---

(١) «آثار الشَّيخ محمَّد البشير الإبراهيمي» (٤/ ١٣٣).

عرفت مبداها فهل تمَّ الخبر   وبيننا أسباب نصح تُذَّكر
كتمانُها غبنٌ وغشٌّ وضرر   لا تنس حوًّا إنَّها أختُ الذَّكر
تحمل ما يحمل من خيرٍ وشرْ   تثمرُ ما يُثمرُ من حُلوٍ ومُرْ
وكيفما تكوَّنت كان الثَّمرْ   وكلُّ ما تضعُه فيها استَقر
فكيف يرضى عاقلٌ أن تسْتمِرْ   مزيدةً على الحواشي والطُّرَرْ
تزرع في النَّشء أفانين الخَوَر   تُرضعُه أخلاقَها مع الدُّرَرْ
وإنَّها إن أُهملت كان الخطَرْ   كان البلا كان الفنا كان الضّرَرْ
وإنَّها إن عُلِّمت كانت وَزَرْ   أوْ لا فوزرٌ جالبٌ سوءَ الأثر
ومنعها من الكتاب والنَّظرْ   لم تأت فيه آيةٌ ولا خبرْ
والفُضليات من نسا صدرٍ غبَرْ   لهنَّ في العرفان وِرْدٌ وصدَر
وانظر هداكَ الله ماذا يُنتظرْ   من أمَّة قد شلَّ نصفَها الخدَرْ
وانظر فقَد يهديك للخير النَّظرْ   وخُذْ من الدَّهر تجاريب العِبرْ
هلْ من أمَّة من الجماهير الكُبرْ   فيما مضى من القرون وحضر

خطَّت من المجد ومن حُسن السِّير	تاريخها إلَّا بأنثى وذكَرْ؟

ومن يقُل في علمِها غيٌّ وشرْ	فقُل له: هي مع الجهلِ أشَرْ

ولا يكونُ الصَّفوُ إلَّا عن كدَرْ	وإنَّ تيَّار الزَّمان المنحدرْ

لجارفٌ كلَّ بناء مشْمَخِرْ	فاحذَر وسابق فعسى يُجدِي الحذَرْ

واعلم بأنَّ المنكرات والغِيَر	تدسَّست للغرفات والحُجَرْ

من مصر والشَّام ومن شطِّ هَجرْ

وأنَّها قارئةٌ ولا مفرْ	إن لم يكن عنك فعن قومٍ أُخرْ

واذكر ففي الذِّكرى إلى العقل ممرْ	من قال قدمًا (بيدي ثمَّ انتحَر)

حُطها بعلم الدِّين والخُلْق الأبر	صبيَّةً تأمَن بوائقَ الضَّرَرْ

واعلم بأنَّ نشأنا إذا كبر	عافَ الزَّواجَ بابنة العمِّ الأغرْ

يهجُرها بعد غدٍ فيمَن هجر	لأنَّها في رأيه مثل الحجرْ

ويصطفي قرينةً من الغجَرْ	لأنَّها قارئةٌ مثل البشرْ

خُذها إليك دُرَّةً من الدُّرَرْ	من صاحبٍ راز الأمور وخبرْ

صميمةً في المُنجبات من مضر	نسبتُها البدوُ وسكناها الحضرْ

فإذا التحقت البنتُ بمقاعد الدِّراسة وفق الضَّوابط الشَّرعيَّة فلا ريب أنَّها ستعيش أوقاتًا كثيرةً مع بنات وقتها، فمنهنَّ من تكون من المؤمنات الصَّالحات، ومنهنَّ من تكون من التَّاركات لأوامر الله والمقترفات للمحرَّمات، فالبنتُ الصَّالحة تستغلُّ هذا المجال للدَّعوة والنُّصح في مختلف مراحل الدِّراسة، وتتَّخذ لنفسها منهجًا في تعاملها مع غيرها ونصحهم وبيان ما هُم فيه من أخطاء.

فإن رأت مَن كانت متهاونةً في لباسها تاركةً لأمر ربِّها بالاحتجاب والحشمة والحياء، فتنصحُها وتبيِّنُ لها فضل الحجاب، وأنَّه مرضاةٌ للرَّبِّ مبعدٌ عن المرأة الفتنَ والإيذاءَ.

وكذلك إن رأت مِن بناتِ جنسِها الاغترار بما عليه الفاسقات الغربيَّات، سواء في لباسِهنَّ أو شعورهِنَّ أو غير ذلك، فلتحذِّرْهنَّ من تَتَبُّعِ خطوات الشَّيطان، والجري وراء الكفَّار حذوَ القُذَّة بالقذَّة، ولْتُبيِّنْ لهنَّ أنَّ المرأةَ المسلمةَ لها

شخصيتُها الَّتي تفتخرُ بها تقرُّبًا إلى خالقِها وبارئِها.

ويكون النُّصح والبيانُ بكلِّ ما تملكه من وسائل، المباشرة وغير المباشرة، فتارةً بالكلام والإفهام، وتارةً بإهداء ما تراه مناسبًا من الأشرطة السَّمعيَّة أو الكُتَيِّبَات الدَّعويَّة والمَطْوِيَّات المفيدة لمن كانت جاهلةً بعيدةً عن معرفة محاسن الدِّين الإسلاميِّ؛ فتكون بذلك قد أدَّت ما عليها من النُّصح والبيان، ودخلَت في قول النَّبيِّ ﷺ: «الدَّالُّ عَلَى الخَيْرِ كَفَاعِلِهِ»[1].



(١) أخرجه التِّرمذي في «الجامع» (٢٦٦٧)، وصحَّحه الألباني في «الصَّحيحة» (١٦٦٠).

دور المرأة في النُّصح في مسجد قومها

تقدَّم بعضُ ما جاء في السُّنَّة من إباحة النَّبيِّ ﷺ للمرأة أن تخرج إلى المسجد، سواء كان ذلك لأداء الصَّلوات مع جماعة المسلمين أو للاستماع للذِّكر والعلم، وستلتقي في المسجد بمختَلف فئات النِّساء، من عجائز وشابَّات وجواري في مقتَبل العمر.

فلا بدَّ من أن تراعيَ جميع الفئات على مختلف أعمارهنَّ وعقولهنَّ، وتنصحهنَّ بما تراه من منكرات يقعنَ فيها، خاصَّةً أنَّ تجمُّع النِّساء في مكان واحد يولِّد الكلام فيما بينهنَّ ويستدرجهنَّ الشَّيطان حتَّى يقعْنَ في الغيبةِ والنَّميمةِ والكلام في الأعراض وغير ذلك.

وبعضهنَّ يصطحِبْنَ أولادهُنَّ ويهمِلْنَ تربيتهم

وإرشادهم لعدم التَّشْويش على المصلِّين والذَّاكرين.

وأُخرَيات يتبادَلْن أطرافَ الحديث ولو كان الإمامُ يخطب خطبةَ الجمعة.

فلا بدَّ أن تكون المرأةُ النَّاصحة فطنةً، تحاول معالجة هذه الآفات الَّتي تكثر في المسجد بالحكمة؛ فإمَّا أن تنصح بنات جنسها وتباشر ذلك معهنَّ؛ وإمَّا أن ترفع هذه الآفات لإمام المسجد، فيبيِّن ذلك ويكون أدعى للقبول.

وقَد كانت بعضُ أمَّهاتِ المؤمنين يَنْهَيْنَ عن المنكر في بيوت الله، وينصحنَ من يجدنَه على خطأ وباطل، فعن مُجَاهِدٍ قَالَ: دخلتُ أنا وعروة بن الزُّبير المسجد فإذا عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما جالسٌ إلى حجرة عائشة، وإذا ناسٌ يصلُّون في المسجد صلاةَ الضُّحى، قال: فسألناه عن صلاتهم، فقال: بدعةٌ، ثمَّ قال له: كَمْ اعتمرَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: أربع، إحداهنَّ في رجبٍ، فكرهنا أن نردَّ عليه.

قال: وسمعنَا استنَانَ عائشةَ أمِّ المؤمنين في الحجرة،

فقال عروة: يا أمَّاه! يا أمَّ المؤمنين! ألا تسمَعين ما يقول أبو عبد الرَّحمن؟ قالت: ما يقول؟ قال: يقول: إنَّ رسول الله ﷺ اعتمر أربع عمراتٍ إحداهنَّ في رجبٍ، قالت: يرحمُ الله أبا عبد الرَّحمن! ما اعتَمر عمرةً إلاَّ وهو شاهده، وما اعتَمر في رجبٍ قطُّ»[1].

وأنكرت على بعض الشَّباب سوءَ فعلهم من الضَّحك على من ابتُلي بشيء منَ البلاء، ونصحتهم ألَّا يفعلوا ذلك، فعن الأسود قال: دخل شبابٌ من قريشٍ على عائشة وهي بمنًى وهُم يضحكون فقالَت: ما يُضْحكُكُم؟ قالوا: فلانٌ خرَّ على طُنب فسطاطٍ فكادت عنقُه أو عينُه أن تذهَب؛ فقالت: لا تضحكُوا؛ فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ قال: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُّ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ،**

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٧٧٥، ١٧٧٦)، ومسلم في «صحيحه» (١٢٥٥).

وَمُحِيَتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ»[1].

وعن عروة بن الزُّبير، عن عائشة أنَّها قالت: ألا يعجبك أبو فلانٍ، جاء فجلس إلى جانب حجرتي يحدِّث عن رسول الله ﷺ يُسمعُني ذلك، وكنتُ أُسَبِّح، فقام قبل أن أقضي سُبْحَتي، ولو أدركتُه لرددْتُّ عليه؛ إنَّ رسول الله ﷺ لم يكن يسرُد الحديثَ كسردِكم[2].

قال ابن حجر: «قوله: «ولو أدركتُه لرددتُّ عليه»: أي لأنكرتُ عليه، وبيَّنتُ له أنَّ التَّرتيل في التَّحديث أولى منَ السَّرد»[3].

وقصَّة إنكارها على مَن أنكر صلاةَ الجنازة في المسجد مشهورةٌ، فعنها ﵂: لَمَّا تُوُفِّيَ سعدُ بنُ أبي وَقَّاصٍ أرسَل

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٥٧٢).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٥٦٨) ومسلم في «صحيحه» (٢٤٩٣).

(٣) «فتح الباري» (٨/ ٢٢٢).

أزواجُ النَّبيِّ ﷺ أن يَمُرُّوا بجنازته في المسجد فيُصَلِّينَ عليه، ففعلوا، فوُقِفَ به على حُجرِهنَّ يصلِّينَ عليه، أُخْرِجَ به من باب الجنائز الَّذي كانَ إلى المقاعد، فبلغهنَّ أنَّ النَّاسَ عابوا ذلك، وقالوا ما كانت الجنائز يُدخل بها المسجد، فبلغَ ذلكَ عائشة فقالت: ما أسرعَ النَّاس إلى أن يَعيبُوا ما لا علمَ لهم به، عابُوا علينَا أن يُمرَّ بجنازةٍ في المسجد، وما صلَّى رسولُ الله ﷺ على سُهيْل بن بَيْضَاء إلَّا في جوفِ المسجد»[١].



(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٩٧٣).

دور المرأة في النُّصح في مكان عملها

وهذا المبحث لا يختلف كثيرًا عن سابقَيه، إلَّا أنَّه ممَّا يُعلم أنَّ المرأة إذا خرجت للعمل وفق الضَّوابط الشَّرعيَّة فإنَّها ستقضي وقتًا كبيرًا مع زميلاتها، وقد يصل أحيانًا إلى أكثر من ستِّ ساعاتٍ في اليوم، ولا شكَّ أنَّ بقاء كلِّ هذه الفترة يورث المرأةَ الصَّالحة السُّكوت عن بعض المنكرات الَّتي تراها في مجال عملها، وقد تتعوَّد على ذلك حتَّى يصبح المنكر معروفًا والمعروف منكرًا، فلذا ينبغي عليها أن تتعاهد معارفَها وإيمانها، وأن تنكر بقلبها ولسانها، وتنصح مَن يقع فيها من الفتيات، خاصَّةً إذا كانت من ذوي المسؤوليَّات فالواجب عليها أكثر، كأن تكونَ مديرةً، أو مدَرِّسةً، أو معلِّمةً تربِّي وتنشئ الأجيال

القادمة من المسلمات الصَّالحات.

ففي هذه الحال تستغلُّ مكانتَها الاجتماعيَّة أحسنَ استغلالٍ، وتحاولُ أن تنفع غيرها بالنُّصح والإرشاد والبيان، خاصَّةً أنَّها تكون في موضع احترام وتقدير، وهذا يُمَكِّنُهَا من التَّواصل مع بنات جنسِها بالأُسوة الحسَنة منها، ثمَّ بتقديم ما ينبغي أن تقدِّمَه لهنَّ من نصائح وإرشادات؛ خاصَّةً أنَّ المرأة خارج بيتها تكون ضعيفةً، بل ويستشرفها الشَّيطان ويزيِّن لها الباطل بصورة الحقِّ، والفساد بصورة الإصلاح.

فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**المَرْأَةُ عَوْرَةٌ، فإِذَا خَرَجَتِ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ**»[1].

وفي رواية زاد: «**وَإِنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَى وَجْهِ الله أَقْرَبَ**

---

(١) أخرجه التِّرمذي في «الجامع» (١١٧٣).

مِنْهَا فِي قَعْرِ بَيْتِهَا»[1].

فتجد المرأةَ العاملةَ خارج البيت أدعَى لقَبول وساوس ودسائس شياطين الجنِّ والإنس، وفي الغالب لا تجد من يصوِّبُها وينْصَحُهَا؛ سواء كانت تعملُ وَفْقَ الضَّوابط الشَّرعيَّة أم لا، فالرَّجل غالبًا يكون بعيدًا عنها، ولو قَرُب فلا يتجرَّأ على كلامها في الغالب، مع أنَّ هذا ممَّا يمكن فعله كما جاء عن أبي هريرة ﷺ: أنَّه استقبل امرأةً متطيِّبة، فقال: أين تُريدين يا أمَةَ الجبَّار؟ فقالت: المسجد؛ فقال: وله تطيَّبتِ؟ قالت: نعم؛ قال أبو هريرة: إنَّه[2] قال: **«أَيُّمَا امْرَأَةٍ خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا مُتَطَيِّبَةً تُرِيدُ المَسْجِدَ، لَمْ يَقْبَلِ اللهُ ﷻ لَهَا**

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٦٨٥)، وابن حبَّان في «صحيحه» (٥٥٩٨)، وصحَّحه الألباني في «الصَّحيحة» (٢٦٨٨).

(٢) أي النَّبيّ ﷺ.

صَلَاةً حَتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ مِنْهُ غَسْلَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ»[1].

إلَّا أنَّه لمَّا فسدت النَّوايا وخيفَ من وقُوع الفتنة ابتَعد الرِّجال عن مناصحة النِّساء إلَّا قليلا، فلم يبقَ لهذه المرأة الَّتي تحدُّها الفتنُ من كلِّ جانب إلَّا بنات جنسِها، بتوجيهها ونصحِها لهنَّ.



---

(١) أخرجه ابن ماجه في «السُّنن» (٤٠٠٢)، وأحمد في «المسند» (١٢/ ٣١١)، وصحَّحه الألباني في «جلباب المرأة المسلمة» (ص ١٣١).

الخاتمة

من خلال البحث المقَدَّم حول المرأة ودورها في النَّصيحة يمكن تلخيص بعض النَّتائج ممَّا تقدَّم في النِّقاط التَّالية:

١ ـ أنَّ المرأةَ شقيقةُ الرَّجل، وهي مطالبة بالنُّصح والنَّصيحة لغيرها، خاصَّةً بنات جنسها.

٢ ـ قيامها بهذا الدَّور من النَّصيحة فيه فوائد عظيمة؛ إذ وجد الشَّيطانُ السَّبيل إلى كثير من النِّساء ببعدهنَّ عن التَّذكير والنُّصح.

٣ ـ أنَّ المرأة بطبعها مؤثِّرَة في غيرها، وهذا يدعو الصَّالحات لاغتنام مثل هذه الأسباب.

٤ ـ أنَّ النَّصيحة لا تقتصر على الأمِّ دون غيرها، بل كلُّ

أصناف النِّساء يشملهُنَّ الأمر، وكلٌّ واحدة منهنَّ بحسبها.

٥ ـ كما أنَّ المرأة تكون ناصحةً في بيتها أو بيت وليِّها، فكذلك تكون ناصحةً خارجه، في مكان دراستها أو عملها، وفي مسجد قومها وغير ذلك من الأماكن التي ترتادها.

٦ ـ لو التزم النِّساء بمبدأ النُّصح وَفْقَ الشُّروط والضَّوابط الشَّرعيَّة لقلَّ الفسادُ والانحلالُ في أوساطِهنَّ.

٧ ـ لا بدَّ من أخذ العبرة والأسوة من النَّماذج الطَّيِّبة الَّتي سبق ذكر بعضها في البحث، كأمَّهات المؤمنين ونساء الصِّدِّيقين والصَّالحين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين(١).

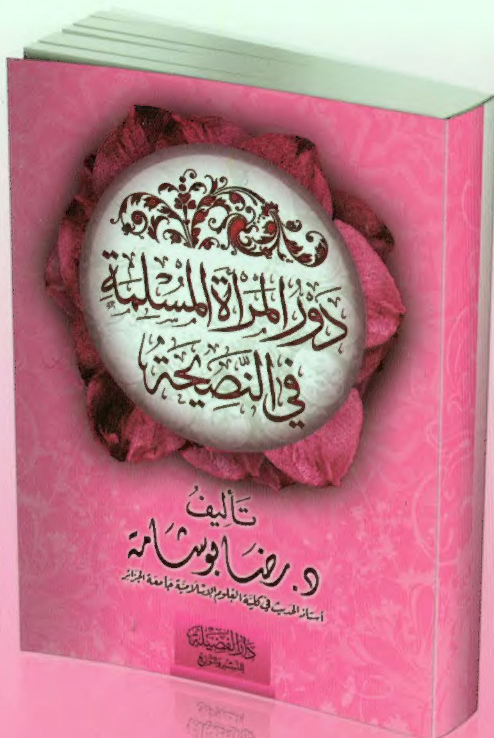


---

(١) قُدِّم هذا البحث في مؤتمر النَّصيحة المنعقد في رحاب جامعة الإمام محمَّد ابن سعود الإسلاميَّة بالرِّياض يومي ٢٧ـ٢٨ محرَّم ١٤٣٤هـ.

الفهرس







العنوان: حي باحة (03)، رقم (28) الليدو - المحمدية
الجزائر العاصمة

الهاتف والفاكس: 63 94 51 (021)

التوزيع (جوال): 08 53 62 (0661)

البريد الإلكتروني
darelfadhila@hotmail.com

الموقع على الشبكة العنكبوتية
www.rayatalislah.com


ISBN 9947978866740